

[576-2082] لماذا المصنف ذكر المواضع التي يُباح فيها لبس

الذهب والفضة للرجل في باب الزكاة؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لماذا المصنف رحمه الله ذكر المواضع التي يباح فيها لبس الذهب والفضة للرجل مع ان الباب يتكلم

عن الزكاة لان زكاة النقدين مناسبة ذكر النقدين الذهب والفضة - 00:00:00

نعم - 00:00:18